

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ التَّمِيمِيِّ الزَّرَنْدِيِّ^(١) قَالَ:

لَمَّا أَشْكَلَ عَلَيَّ مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدِ بْنِ مُسْرَبَلٍ أَمْرَ الْفِتْنَةِ، وَمَا وَقَعَ النَّاسُ فِيهِ مِنَ
الِاخْتِلَافِ فِي الْقَدْرِ، وَالرَّفْضِ، وَالِاعْتِزَالِ، وَخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَالْإِرْجَاءِ، كَتَبْتُ إِلَى
أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: اكْتُبْ إِلَيَّ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَلَمَّا وَرَدَ كِتَابُهُ عَلَيَّ أَحْمَدَ بَكَى، وَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! يَزْعُمُ قَوْمٌ
الْبَصْرِيُّ أَنَّهُ أَنْفَقَ عَلَى الْعِلْمِ مَالًا عَظِيمًا، وَهُوَ لَا يَهْتَدِي إِلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى
الْهُدَى، وَيَنْهَوْنَهُ عَنِ الرَّدَى، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الْمَوْتَى، وَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْجَهَالَةِ وَالرَّدَى، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لِإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ
تَأْتِيهِ قَدْ هَدَوْهُ، فَمَا أَحْسَنَ آثَارَهُمْ عَلَى النَّاسِ، يَنْفُونَ عَنِ دِينِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ تَخْرِيفَ
الْعَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الضَّالِّينَ، الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعِ، وَأَطْفَأُوا
عِثَانَ^(٢) الْفِتْنَةِ [مُخْتَلِفِينَ فِي الْكِتَابِ]^(٣) يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ، وَفِي اللَّهِ - تَعَالَى اللَّهُ عَنَّا

(١) الزرندي: بفتح الزاي والراء وسكون النون، وفي آخرها الدال المهملة، هذه النسبة إلى زرندي
وهي ببلدة بنواحي أصبهان. كما في «الأنساب» (٦/٢٥٠).
(٢) عِثَانٌ، بكسر العي، وهو ما يمسك العنق من تحتها.
(٣) عِثَانٌ، بكسر العي، وهو ما يمسك العنق من تحتها.

يَقُولُ الظَّالِمُونَ عَلُومًا كَبِيرًا - وَفِي كِتَابِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ كُلِّ فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ،
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ [النَّبِيِّ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا].

أَمَّا بَعْدُ:

وَقَفْنَا لِلَّهِ وَإِيَّاكُمْ لِمَا فِيهِ طَاعَتُهُ^(١) وَجَنَّبْنَا وَإِيَّاكُمْ مَا فِيهِ سَخَطُهُ، وَاسْتَعْمَلْنَا
وَإِيَّاكُمْ عَمَلَ الْعَارِفِينَ بِهِ، الْخَائِفِينَ مِنْهُ، إِنَّهُ الْمَسْئُولُ ذَلِكَ.

أَوْصِيَكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ الْعَظِيمِ، وَكُزُومِ السُّنَّةِ، فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا حَلَّ بِمَنْ
خَالَفَهَا، وَمَا جَاءَ فِيْمَنْ اتَّبَعَهَا، بَلَّغْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ
لَيَدْخُلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ بِالسُّنَّةِ يَتَمَسَّكُ بِهَا»^(٢).

فَأْمُرْكُمْ أَنْ لَا تُؤَثِّرُوا عَلَى الْقُرْآنِ شَيْئًا؛ فَإِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَمَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِهِ
فَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ فَغَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَمَا فِي اللَّوْحِ
الْمَحْفُوظِ، وَمَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَتِلَاوَةُ النَّاسِ، وَكَيْفَمَا قُرِئَ، وَكَيْفَمَا يُوصَفُ،
فَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَمَنْ قَالَ: مَخْلُوقٌ. فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَمَنْ لَمْ
يَكْفُرْهُ فَهُوَ كَافِرٌ.

ثُمَّ مِنْ بَعْدِ كِتَابِ اللَّهِ سُنَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْحَدِيثُ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَهْدِيِّينَ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [وَالتَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ] وَالتَّصْدِيقُ بِمَا جَاءَتْ بِهِ
الرُّسُلُ، وَاتِّبَاعُ سُنَّةِ النَّجَاةِ^(٣) وَهِيَ الَّتِي نَقَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ.

وَاحْذَرُوا رَأْيَ جَهْمٍ؛ فَإِنَّهُ صَاحِبُ رَأْيٍ، وَكَلَامٍ، وَخُصُومَاتٍ.

[وَأَمَّا الْجَهْمِيَّةُ] فَقَدْ أَجْمَعَ مَنْ أَدْرَكْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْجَهْمِيَّةَ افْتَرَقَتْ

ثَلَاثَ فِرْقٍ:

فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ مَخْلُوقٌ.

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ. وَسَكَتَتْ؛ وَهِيَ الْوَاقِفَةُ الْمَلْعُونَةُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَلْفَاظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقَةٌ.

فَكُلُّ هَؤُلَاءِ جَهْمِيَّةٌ كُفَّارٌ، يُسْتَتَابُونَ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا.

وَأَجْمَعَ مَنْ أَدْرَكْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ مَنْ هَذِهِ مَقَالَتُهُ إِنْ لَمْ يَتَّبِ لَمْ يُنَاكِحْ، وَلَا يَجُوزُ قِصَاؤُهُ، وَلَا تُؤْكَلُ ذَيْبِحَتُهُ.

وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، زِيَادَتُهُ إِذَا أَحْسَنْتَ، وَنُقْصَانُهُ إِذَا أَسَأْتَ.

وَيُخْرِجُ الرَّجُلَ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْإِسْلَامِ [فَإِنْ تَابَ رَجَعَ إِلَى الْإِيمَانِ] وَلَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ شَيْءٌ إِلَّا الشُّرْكُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، أَوْ يَرُدُّ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ جَاحِدًا بِهَا، فَإِنْ تَرَكَهَا كَسَلًا أَوْ تَهَاوُنًا كَانَ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ.

وَأَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ الْمَلْعُونَةُ فَقَدْ أَجْمَعَ مَنْ أَدْرَكْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ يَكْفُرُونَ بِالذَّنْبِ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَذَلِكَ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ آدَمَ كَانَ كَافِرًا، وَأَنَّ إِخْوَةَ يُوسُفَ حِينَ كَذَبُوا آبَاهُمْ يَعْقُوبَ كَانُوا كُفَّارًا.

وَأَجْمَعَتِ الْمُعْتَزِلَةُ أَنَّ مَنْ سَرَقَ حَبَّةً فَهُوَ كَافِرٌ، تَبَيَّنَ مِنْهُ امْرَأَتُهُ، وَيَسْتَأْنِفُ الْحَجَّ إِنْ كَانَ حَجَّ. فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِهَذِهِ الْأَقْوَالِ (مُحْتَجًّا بِمَا لَا يُؤْكَلُ وَلَا يُشْرَبُ) قَبْلَ شَهَادَتِهِمْ (١)

وَأَمَّا الرَّافِضَةُ فَقَدْ أَجْمَعَ مَنْ أَدْرَكْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي
 طَالِبٍ أَفْضَلُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَإِنَّ إِسْلَامَ عَلِيٍّ كَانَ أَقْدَمَ مِنْ إِسْلَامِ أَبِي بَكْرٍ.
 فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَفْضَلُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، فَقَدْ رَدَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ؛
 يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [الفتح: ٢٩] فَقَدَّمَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [وَلَمْ يُقَدِّمِ عَلِيًّا] (١). وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا
 خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَدِ اتَّخَذَ صَاحِبِكُمْ خَلِيلًا» (٢) [يَعْنِي
 نَفْسَهُ] «وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي» (٣).

فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ إِسْلَامَ عَلِيٍّ أَقْدَمَ مِنْ إِسْلَامِ أَبِي بَكْرٍ فَقَدْ كَذَبَ؛ لِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ
 أَسْلَمَ عِنْدَ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَتِيقُ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً،
 وَعَلِيُّ بْنُ سُبْعٍ سِنِينَ لَمْ تَجْرِ عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ وَالْفَرَائِضُ وَالْحُدُودُ.

(١) قال محقق «طبقات الحنابلة»: «ليس في الآية دليل ظاهر على تقديم أبي بكر».

قلت: في «الدر المشهور» (١٣ / ٥٢٤): أخرج ابن مردويه، والقاضي أحمد بن محمد الزهري
 في «فضائل الخلفاء الأربعة»، والشيرازي في «الألقاب» عن ابن عباس: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ
 مَعَهُ﴾ أبو بكر ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ عمر ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ عثمان ﴿تَرَبُّهُمْ رُكْعًا سَجْدًا﴾ علي...
 إلى آخره.

قال السمعاني في «تفسيره» (٥ / ٢١٠) بعد ذكره هذا الأثر: «وهذا قول غريب، ذكره النقاش،
 والمختار المشهور هو القول الأول، أن الآية في جميع أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير
 تعيين، وعليه المفسرون».

وراجع «فضائل الصحابة» للإمام أحمد بن حنبل (١ / ٤٣٤ رقم ٦٩٠)، وعقيدة الزبيرى من
 هذا الكتاب.

وَمُؤْمِنٌ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ، خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَحُلُوهِ وَثَرِّهِ [مِنْ اللَّهِ].

وَأَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْخَلْقِ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَنَعِيمُهَا دَائِمٌ، وَمَنْ رَعِمَ
يَبِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ سَنِيَّةً فَهُوَ كَافِرٌ.

وَخَلَقَ النَّارَ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَعَذَابُهَا دَائِمٌ.

وَأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ [بِأَبْصَارِهِمْ] لَا مَحَالَةَ.

وَأَنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ أَقْوَامًا مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَأَنَّ اللَّهَ كَلَّمَ مُوسَى تَكْلِيمًا، وَاتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا.

وَالصُّرَاطُ حَقٌّ، وَالْمِيزَانُ حَقٌّ، وَالْأَنْبِيَاءُ حَقٌّ.

وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ.

وَالْإِيمَانُ بِالْحَوْضِ وَالشَّفَاعَةِ.

وَالْإِيمَانُ بِالْعَرْشِ وَالْكَرْسِيِّ [].

وَالْإِيمَانُ بِمُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

وَالْإِيمَانُ بِمَلِكِ الْمَوْتِ أَنَّهُ يَقْبِضُ الْأَرْوَاحَ، ثُمَّ تَرُدُّ فِي الْأَجْسَادِ فِي الْقُبُورِ
فَيَسْأَلُونَ عَنِ الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ [وَالرُّسُلِ].

وَالْإِيمَانُ بِالنَّفْعِ فِي الصُّورِ، وَالصُّورُ قَرْنٌ يَنْفُخُ فِيهِ إِسْرَافِيلُ.

وَأَنَّ الْقَبْرَ الَّذِي بِالْمَدِينَةِ قَبْرُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ أَبُو تَكْرٍ وَعُمَرُ

وَالدَّجَالُ خَارِجٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا مَحَالَةَ، وَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقْتُلُهُ بِيَابِ

لُدٍّ^(١).

وَمَا أَنْكَرَتِ الْعُلَمَاءُ مِنْ الشُّبْهَةِ فَهُوَ مُنْكَرٌ^(٢).

وَاحْذَرُوا الْبِدْعَ كُلَّهَا.

وَلَا عَيْنَ تَطْرَفُ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَلَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عَيْنٌ تَطْرَفُ خَيْرًا مِنْ عُمَرَ، وَلَا بَعْدَ عُمَرَ عَيْنٌ تَطْرَفُ خَيْرًا مِنْ
عُثْمَانَ (وَلَا بَعْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَيْنٌ تَطْرَفُ خَيْرًا مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ)^(٣).

قَالَ أَحْمَدُ: هُمْ - وَاللَّهُ - الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ.

وَأَنْ نَشْهَدَ لِلْعَشْرَةِ بِالْجَنَّةِ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ،
وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَسَعِيدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.
وَمَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ بِالْجَنَّةِ شَهِدْنَا لَهُ بِالْجَنَّةِ.

وَرَفَعُ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ زِيَادَةٌ فِي الْحَسَنَاتِ.

وَالْجَهْرُ بِأَمِينٍ عِنْدَ قَوْلِ الْإِمَامِ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧].

لَوْلَا الدُّعَاءُ لِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِالصَّلَاحِ، وَلَا تَخْرُجَ عَلَيْهِمُ بِالسَّيْفِ، وَلَا تُقَاتِلَ فِي الْفِتْنَةِ.

(١) «لُدٌّ» بالضم والتشديد: قرية بفلسطين قرب بيت المقدس «معجم البلدان» (١٥/٥).

(٢) في «المناقب» و«المنتقى» و«الأنوار»: «العلماء من أهل السنة فهو منكر».

وَلَا تَتَّأَلَى عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ أَنْ تَقُولَ: فَلَانَ فِي الْجَنَّةِ، وَفُلَانَ فِي النَّارِ
إِلَّا الْعَشْرَةَ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ.

وَصِفُوا اللَّهَ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَانْفُوا عَنِ اللَّهِ مَا نَفَاهُ عَنِ نَفْسِهِ.

وَاحْذَرُوا الْجِدَالَ مَعَ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ].

وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْقِبْلَةِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَالخُرُوجُ مَعَ كُلِّ إِمَامٍ فِي غَزْوِهِ وَحَجِّهِ (وَالصَّلَاةُ خَلْفَهُمْ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ

وَالْعِيدَيْنِ) ⁽¹⁾.

وَالكُفُّ عَنِ مَسَاوِيِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَدَّثُوا بِفَضَائِلِهِمْ

وَأَمْسَكُوا عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ.

وَلَا تُسَاوِرْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي دِينِكَ، وَلَا تُرَافِقُهُ فِي سَفَرِكَ.

وَلَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ، وَخَاطِبٍ، وَمُشَاهِدِي عَدْلٍ.

وَالْمُتَعَةُ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَمَنْ طَلَّقَ ثَلَاثًا فِي لَفْظٍ وَاحِدٍ فَقَدْ جَهِلَ، وَحَرُمَتْ عَلَيْهِ زَوْجَتُهُ، وَلَا تَجِلُّ لَهُ أَبَدًا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ.

وَالتَّكْبِيرُ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعًا، فَإِنْ كَبَّرَ خَمْسًا فَكَبَّرَ مَعَهُ [كَفَعَلِ عَلِيٌّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ]. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: كَبَّرَ مَا كَبَّرَ إِمَامُكَ.
قَالَ أَحْمَدُ: خَالَفَنِي الشَّافِعِيُّ

يَخْتَجُّ عَلَيَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ .

وَالْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً .

[وَصَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى، وَلَا صَلَاةَ قَبْلَ الْعِيدِ].

وَإِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَلَا تَجْلِسَ حَتَّى تَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ .

وَالْوُتْرُ رَكَعَةٌ، وَالْإِقَامَةُ فُرَادَى .

أَجِبُوا أَهْلَ السُّنَّةِ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ، أَمَاتَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ،

وَمَنْزَلَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ أَتْبَاعَ الْعِلْمِ، وَوَفَّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ .

